٣١٩- وَعَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: «لَا يَحُجُّ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ»(١).

٣٢٠- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «لَا يُقْضَى عَنِ الْمَيِّتِ حَجٌّ»(٢).

باب: في الرجلِ يحجُّ عن الرجلِ ولَمْ يَحُجَّ قط

٣٢١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُلَبِّي عَنْ شُبْرُمَةَ، فَقَالَ: **«أَحَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ؟»** فقَالَ: لا، قَالَ: **«هَذِهِ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ احجُج عَنْ شُبْرُمَةَ»**(٣).

=عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

ومن طريق ابن أبي شيبة، أَخْرجَهُ ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/ ٦٤).

وقد ورد مرفوعًا، ولا يصح. أَخْرجَهُ ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/ ٥٩، ٦٠). والله أعلم

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٣٤٣) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ أَفْلَحَ، عَنِ الْقَاسِمِ، به.

ومن طريق ابن أبي شيبة، أَخْرجَهُ ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٨/ ٦٠).

قُلتُ: إسناده صحيح، وأفلح هو أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري، والقاسم هو القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق، والله أعلم.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٣٤٣) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

ومن طريق ابن أبي شيبة، ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/ ٦٤).

قُلتُ: إسناده صحيح، والحكم هو الحكم بن عتيبة الكندي، والله أعلم.

(٣) **صحيح:** وله عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ طرق:

* **الأول:** يرويه قتادة عن عَزْرَةَ عن سعيد بن جبير عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أَخْرجَهُ أبو داود (١٨١١)، وابن ماجه (٢٩٠٣)، وابن الجارود (٤٩٩)، وأبو يعلى (٢٤٤٠)، وابن خزيمة (٣٠٣٩)، والطحاوي في «المشكل» (٢٥٤٧)، وابن حبان (٣٩٨٨)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢٤١٩)، وأبو بكر الأبهري في «الفوائد» (٧)،=

=والدَّارقُطنيُّ (٢/ ٢٧٠)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٣٧٩١)، والبَيهَقِيُّ (٤/ ٣٣٦)، وفي «الصغرى» (١٤٦٢)، وفي «معرفة السنن» (٧/ ٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩/ ١٣٧- ١٣٨)، والجورقاني في «الأباطيل» (٢/ ١٠٩)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٤٤، ١٤٤٥)، والبزار (٤٩٩٨)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٥٤)، والضياء في «المختارة» (١٠/ رقم ٢٦٠-٢٦٢)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ٢١٧) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي الكُوفيِّ، عن سعيد بن أبي عروبة عَنْ قَتَادَةَ، به.

قال الجورقاني: هذا حديث صحيح.

وقال البَيهقيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْهُ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَثْبَتُ النَّاسِ سَمَاعًا مِنْ سَعِيدٍ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

قُلتُ: ولم ينفرد به بل تابعه غير واحد عن سعيد بن أبي عروبة به، منهم:

١- محمد بن عبد الله الأنصاري، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٧٠).

٢- محمد بن بشر العبدي، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٧٠)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٤٣).

٣- أبو يوسف القاضي، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٧٠)، والبَيهَقِيُّ (٤/ ٣٦٦).

وقال: وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَنْ رَوَاهُ مَرْفُوعًا حَافَظٌ ثِقَةٌ، فَلا يَضُرُّهُ خِلافُ مَنْ خَالَفَهُ، وَعَزْرَةُ هَذَا هُوَ عَزْرَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ: وَقَدْ رَوَى قَتَادَةُ أَيْضًا عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَعَنْ عَزْرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.وتعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» فقال: عزرة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي، كذا ذكر البخاري في «تاريخه» وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب «الكمال» والمزي وليس في كتاب أبي داود أحدٌ يقال له عزرة بن يحيى بل ولا في بقية الكتب الستة، وترجم المِزِّيُّ في «أطرافه» لهذا الحديث فقال: عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وفي «تقييد المهمل» للغساني: وروى مُسلِمٌ عن قتادة عن عزرة، وهو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد ابن جبير في كتاب اللباس، وقال البخاري: عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزى سمع منه قتادة، قال: وقال أحمد -: يعني: ابن حنبل: هو عزرة بن دينار الأعور، قال: ولا أراه يصح وذكر صاحب الإلمام[١]. هذا الحديث ثم =

[١] «الإلمام» كتاب الحج (ح ٦٣٨) (ص ٢٥٨)، وانظر «الاستذكار» لابن عبد البر (١٢/ ٦٩) رقم (١٦٨٣٢).

= قال: رأيتُ في كتاب «التمييز» عن النَّسائيِّ عزرة الذي روى عنه قتادة ليس بذاك القوي.

قُلتُ: وقع في جميع روايات الحديث: قتادة عن عزرة – غير منسوب – عن سعيد بن جبير، واختلف فيه:

فقيل: هو عزرة بن ثابت ، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر، فقال في «الإصابة» (٤٦/٥): وقد ذكره (أي: شُبْرُمَةَ) في حديث صحيح، فروى أبو داود، وأحمد، وإسحاق، وأبو يعلى، والدّارقطنيّ، والطّبراني، من طريق عزرة بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال... فذكر الحديث.

وقال في «التلخيص» (٢٢٣/٢): أَخْرجَهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

وعزرة بن ثابت هو ابن أبي زيد الأنصاري، ذكر الحافظ في «التهذيب» أنه روى عَنْ قَتَادَةَ، لا أن قتادة روى عنه، فليس هو المراد هنا.

وقيل: هو عزرة بن يحيى، قال الحافظ في «التقريب»: عزرة بن يحيى عن سعيد بن جبير في قصة شُبْرُمَةَ، وعنه قتادة أيضًا نسب في رواية البَيهقيِّ وبذلك جزم أبو علي النيسابوري وهو مقبول.

وتقدم في كلام ابن التركماني أنه لا يوجد في الكتب الستة راويًا يقال له: عزرة بن يحيى.

وقيل: هو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي الكُوفيُّ.

ذكر ذلك ابن التركماني في «الجوهر النقي»، وابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» (٤٥٢/٥)، والجورقاني.

وهو الصواب؛ فقد ذكر من ترجمه أنه روى عن سعيد بن جبير، وعنه قتادة.

قال علي بن المديني: عزرة بن عبد الرحمن ثقة.

وقال ورقاء بن إياس: رأيتُ عزرة يختلف إلى سعيد بن جبير معه التفسير، وهو ابن عبد الرحمن الخزاعي. «التاريخ الأوسط» (٢٢٧/١).

والحديث اختلف فيه على سعيد بن أبي عروبة؛ فرواه عبدة بن سليمان، ومن تابعه عن سعيد، عَنْ قَتَادَةَ، عن عزرة عن سعيد بن جبير، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا.

ورواه محمد بن جعفر – غندر – والحسن بن صالح بن حي الكُوفيُّ، عن سعيد، عَنْ قَتَادَةَ،=

=عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ موقوفًا.

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٧١)،وابن أبي شيبة (١٣٥٣٠).

وهكذا رواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي في كتاب «المناسك» عن سعيد بن أبي عروبة موقوفًا، إلا أنه لم يذكر: عزرة في إسناده.

والأول أصح؛ لأن الرفع زيادة ثقة، وهي مقبولة.

قال ابن القطان الفاسي: قال عبد الحق الإشبيلي: علَّله بَعضُهم بِأَنَّهُ رُوِيَ مَوْقُوفًا، وَالَّذِي أَسْندهُ ثِقَة، فَلَا يضرُّهُ.

قُلتُ: رواه سعيد بن أبي عروبة، عَنْ قَتَادَةَ عن عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

فأصحاب ابن أبي عروبة يختلفون، فقوم منهم يجعلونه مرفوعًا، منهم: عبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر، والأنصاري.

وقوم يقفونه منهم: غندر، وحسن بن صالح، والرافعون ثقات، فلا يضرهم وقف الواقفين له؛ إما لأنهم حفظوا ما لم يحفظوا، وإما لأن الواقفين رووا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رأيه، والرافعين رووا عنه روايته «الوهم والإيهام» (٥/٤٥١-٤٥٢)، وانظر «نصب الراية» (٣/١٥٥)، «الأحكام الوسطى» (٢/٣٢٧).

واختلف فيه على قتادة، فرواه عمرو بن الحارث المصري عنه، عن سعيد بن جبير أنه حدثه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... فذكر الحديث موقوفًا، وأسقط منه عزرة.

أَخْرجَهُ ابن وهب في «الموطأ» (١٥٩)، والطحاوي في «المشكل» (٦/٣٨١).

قال ابن عبد الهادي في «التنقيح»: وذلك معدودٌ في أوهامه؛ فإن قتادة لم يلق سعيد بن جبير، فيما قاله ابن معين وغيره.

*** الثاني:** يرويه عمرو بن دينار عن عطاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلًا يقول:... فذكر الحديث.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الصغير» (١/٢٢٦)، و«الأوسط» (٤٤٩٢)، والضياء في «المختارة» (١١/ رقم ٢١٩)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/٢٢٠)، عن عبد الله بن سَنْدة بن الوليد الأصبهاني، ثنا عبد الرحمن بن خالد الرَّقِّيُّ، ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار، به. =

=وأَخْرجَهُ أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٦٦) عن الطَّبرانيِّ، به.

وإسناده حسن، شيخ الطَّبرانيِّ ترجمه أبو نعيم وقال: كتب عن الشاميين كثير الحديث، وقال أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (٣/٥٢٧): كان ثقة، صدوقًا.

وعبد الرحمن بن خالد الرَّقِّيُّ، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رواته ثقات.

* ولم ينفرد حماد بن سلمة به، بل تابعه:

١- الحسين بن ذكوان، والحسن بن دينار، عن عمرو بن دينار به، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٦٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٤٣).

٢- الحسن بن عمارة، عن عمرو بن دينار به، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٦٧)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٣٧٩٠)، والبَيهَقِيُّ (٤/٣٣٧).

* ولم ينفرد عمرو بن دينار به، بل تابعه غير واحد عن عطاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به منهم:

١- يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، أَخْرجَهُ الطحاوي في «المشكل» (٢٥٤٩)، والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٢٣٢١)، والدَّارقُطنيُّ (٢/٢٦٩)، وابن جميع الصيداوي في «معجمه» (ص٩٥-٩٦)، والبَيهَقِيُّ (٤/٣٣٧) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن يعقوب بن عطاء، به، ويعقوب بن عطاء، ضعيف، كما قال ابن معين وغيره.

٢- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٦٨ و ٢٦٩) عن إِبْرَاهِيمَ بن طهمان الخراساني، والبَيهَقِيُّ (٤/٣٣٧) عن شريك بن عبد الله النَّخَعيّ الكُوفيِّ، كلاهما عن ابن أبي ليلى عن عطاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

* واختلف فيه على ابن أبي ليلى:

- فرواه هشيم عنه عن عطاء عن عائشة.

أَخْرجَهُ أبو يعلى (٤٦١١)، والطحاوي في «المشكل» (٢٥٥٠)، والفضل بن جعفر التميمي في «نسخة أبي مسهر» (٤٤)، والدَّارقُطنيُّ (٢/٢٧٠)، والبَيهَقِيُّ في «معرفة السنن» (٧/ ٢٨)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٤٢).

- ورواه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير عنه، عن عطاء مرسلًا.

أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (ص ١٧٨- النسخة المفقودة)، (١٣٥٢٩)، وتابعه عيسى بن يونس ثنا ابن أبي ليلى، به =

=أَخْرجَهُ مسدد في «مسنده» (المطالب ٢/١١٧٣)، وفي نسخة أبي مسعر وغيره (٤٤).

وابن أبي ليلى، ضعيف،وانظر «العلل» للدَّارَقُطنيِّ (٣٨٧٤).

٣- عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت.

أَخْرجَهُ الدارقطني (٢٦٩/٢) عن محمد بن مخلد الدوري البغدادي، ثنا عباس بن محمد، ثنا سورة بن الحكم، ثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ، أنه سمع رجلًا يلبي عن آخر، فقال له: **«إن كنت حججت عن نفسك فلبِّ عنه، وإلا فاحجج عن نفسك»**.

ومن طريق الدَّارَقُطنيِّ ابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٤١).

وسورة بن الحكم ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح» والخطيب في «التاريخ» ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، والباقون كلهم ثقات.

٤- الحسن، غير منسوب، أَخْرجَهُ تمام في «فوائده» (٦٠٧)، وخالفهم ابن جُرَيْجٍ، فرواه عن عطاء عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «الأم» (١٠٥/٢)، وفي «مسنده» (٩٢٣)، وسعيد بن منصور كما في «التلخيص» (٢٢٣/٢)، والبَيهَقِيُّ (٣٣٦/٤)، وفي «المعرفة» (٩١٨٥).

وقال: ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا أصح، والله أعلم.

وعندي أن الوصل هو الأصح؛ لأن من وصل معه زيادة ليست مع الذي أرسله، وهي زيادة ثقة وهي مقبولة، لاسيما وأن الذي وصل الحديث أكثر ممن أرسله، والله أعلم.

* **الثالث:** يرويه عبد الملك بن ميسرة الهلالي العامري عن طاوس عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أن رسول الله ﷺ سمع رجلًا يقول: لبيك عن شُبْرُمَةَ، فقال له النبيُّ ﷺ: **«من شُبْرُمَةُ؟»** قال: أخ لي، قال: **«هل حججت؟»** قال: لا، قال: **«حج عن نفسك، ثم احجج عن شُبْرُمَةَ»**.

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢٦٨/٢-٢٦٩)، والبَيهقيُّ (٣٣٧/٤) من طريق طاهر بن مدرار، ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة، به.

ومن طريق الدَّارَقُطنيِّ ابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٤٦)، وفي «العلل المتناهية» (٩٣٣).

ورواه جماعة عن الحسن بن عمارة بلفظ: سمع النبيُّ ﷺ رجلًا يلبي عن نبيشة، فقال: **«أيها الملبي عن نبيشة، هذه عن نبيشة، واحجج عن نفسك.** =

=أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٦٨) من طريق إسحاق بن يوسف الْوَاسِطِيِّ، ومحمد بن إسحاق المدني، وخالد بن صبيح المَروَزِيِّ كلهم عن الحسن بن عمارة، به.

وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ (٤/٣٣٧) من طريق الدَّارَقُطنيِّ عن إسحاق بن يوسف، به.

قال الدَّارَقُطنيُّ: تفرد به الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث، والمحفوظ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حديث شُبْرُمَةَ.

* **الرابع:** يرويه خالد الحذاء عن أبي قلابة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلًا وهو يقول: لبيك عن شُبْرُمَةَ، فقال: **«من شُبْرُمَةُ؟»** فقال: أبي، فقال **«أحججت قط؟»** قال: لا، قال: **«أحجج عن نفسك، ثم حج عن أبيك»**.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (١٤٦٣) من طريق السكن بن إسماعيل الأصم، ثنا خالد الحذاء، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن خالد الحذاء إلا السكن بن إسماعيل.

قُلتُ: واختلفوا فيه على خالد الحذاء[١]، فرواه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثَّقَفِيُّ عنه، وعن أيوب السِّخْتِيَانِيِّ عن أبي قلابة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ موقوفًا.

أَخْرجَهُ الطحاوي في «المعالم»[٢] (٢/٤٠٣)، وابن أبي شيبة (١٣٥٣١)، والبَيهَقِيُّ (٤/ ٣٣٧)، وفي «معرفة السنن» (٩١٩٥) من طريق الشَّافِعِيِّ عن الثَّقَفِيِّ به.

قُلتُ: هو في «مسند الشَّافِعِيِّ» (٩٢٦).

ورواه سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ مرفوعًا.

أَخْرجَهُ الطحاوي في «المشكل» (٢٥٤٨) من طريق قبيصة بن عقبة الكُوفيِّ، ثنا سفيان، به.

وتابعه معاوية بن هشام القصار، عن سفيان الثوري عن خالد الحذاء مرفوعًا، إلا أنه خالفه في لفظه فقال فيه: أن رجلًا نذر أن يحج، ولم يكن حج حجة الإسلام فقال له رسول الله ﷺ: **«حج حجة الإسلام، ثم حج لنذرك بعد»**. =

[١] رواه هشيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، واختلف عنه، فرواه يعقوب بن إِبْرَاهِيمَ الدورقي عن هشيم مرفوعًا، أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٧٠)، ورواه حجاج بن إِبْرَاهِيم عن هشيم موقوفًا، أَخْرجَهُ الطحاوي في «المشكل» (٦/٣٨٠).

[٢] لم يذكر الحذاء في إسناده.

=أَخْرجَهُ البَيهقيُّ (٤/٣٣٧)، ورواه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عن أيوب السِّخْتِيَانِيِّ عن أبي قلابة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ موقوفًا.

أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «الأم» (٢/١٠٥)، وفي «مسنده» (٩٢٥)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «معرفة السنن» (٧/٢٩-٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٥٦).

وتابعه الحارث بن عُمَيْرٍ البصري عن أيوب، به.

أَخْرجَهُ الطحاوي في «المشكل» (٦/٣٨٠)، وإسناده منقطع، قال الطحاوي: أبو قلابة لا سماع له من ابن عباس «المشكل» (٦/٣٨١)، وقال ابن المغلس: أبو قلابة لم يسمع من ابن عباس «التلخيص» (٢/٢٢٤)، وقال الحافظ في «التهذيب»: قيل: لم يسمع منه.

قال ابن دقيق العيد في «الإمام»: (وَعَلَّلَ هَذَا الْحَدِيثَ بِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: الِاخْتِلَافُ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، فَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَرْفَعُهُ، وَهُوَ مُحْتَجٌّ بِهِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَتَابَعَهُ عَلَى رَفْعِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذَا إسْنَادُهُ صَحِيحٌ، لَيْسَ فِي الْبَابِ أَصَحُّ مِنْهُ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَصَحُّ وَأَثْبَتُ النَّاسِ سَمَاعًا مِنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ عَنْ سَعِيدٍ، فَوَقَفَهُ، وَرَوَاهُ أَيْضًا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَجُلًا يُلَبِّي عَنْ شُبْرُمَةَ ...فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا، وَفِيهِ مَعَ زِيَادَةِ الْوَقْفِ اسْتِبْعَادُ تَعَدُّدِ الْقَضِيَّةِ، بِأَنْ تَكُونَ وَقَعَتْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي زَمَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى سِيَاقٍ وَاحِدٍ، وَاتِّفَاقِ لَفْظٍ.

وَالثَّانِي: الْإِرْسَالُ، فَإِنَّ سَعِيدَ بن مَنْصُورٍ رَوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَوَاهُ أَيْضًا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ قَتَادَةَ لَمْ يَقُلْ فِيهِ: حَدَّثَنَا، وَلَا سَمِعْتُ، وَهُوَ إمَامٌ فِي التَّدْلِيسِ، وَقَالَ ابْنُ الْمُفْلِسِ فِي كِتَابِهِ: وَقَدْ ضَعَّفَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ بِالْبَصْرَةِ، فَيَجْعَلُ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا يُسْنِدُهُ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يُحَدِّثُ بِهِ بِالْكُوفَةِ، فَيَجْعَلُ الْكَلَامَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالُوا أَيْضًا: فَقَتَادَةُ لَمْ يَقُلْ فِيهِ: حَدَّثَنَا، وَلَا سَمِعْتُ، وَهُوَ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ، قَالُوا: وَأَيْضًا فَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ هُشَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ أَبِي لَيْلَى، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ، وَأَرْسَلَهُ، وَرَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو قِلَابَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ شَيْئًا، قَالُوا: فَالْخَبَرُ بِذَلِكَ غَيْرُ ثَابِتٍ). انظر «نصب الراية» (٣/١٥٥).

قُلتُ: العلة التي تؤخذ بالاعتبار هي عنعنة قتادة، فإنه لم يصرح بالسماع في جميع روايات=

=الحديث التي ذكرتها، وأما باقي العلل فقد تقدم الجواب عنها.

والحديث ثابت، فقد تقدم من رواية عمرو بن دينار عن عطاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وهي قوية.

ومشكورًا انظر «البدر المنير» لابن الملقن (١٥/ ١١٠- ١٢٥)، و«نتائج الأفكار» (٥/ ٢١٨)، و«مسائل أحمد برواية صالح» (٧٠٦)، و«النكت الظراف» (٤/٤٢٩)، و«الإرواء» (٤/١٧١).

وله شاهد من حديث جابر.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٦١٢٦)، وابن عدي (٢/٥٣٥)، والدَّارقُطنيُّ (٢/٢٦٩-٢٧٠)، والإسماعيلي في «معجمه» (ص ٣٢٨ -٣٢٩) من طريق ثمامة بن عبيدة، عن أبي الزبير عن جابر، مثله.

قال الطَّبرانيُّ: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا ثمامة.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر منكر، ليس يرويه إلا ثمامة عنه.

وقال الهيثمي: وفيه ثمامة بن عبيدة، وهو ضعيف. «المجمع» (٣/٢٨٣).

وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وكذبه ابن المديني، كذا في «الميزان».

قال الخطابي في «معالم السنن» (٢/١٤٨): أن الصرورة لا يحج عن غيره حتى يحج عن نفسه، وفيه أن حج المرء عن غيره إذا كان قد حج عن نفسه جائز، وفيه أن من أهل بحجتين لم يلزمه إلا واحدة ولو كان لاجتماع وجوبهما مساغ في وقت واحد لأشبه أن يجمع عليه الأمرين فدل على أن الإحرام لا ينعقد إلا بواحدة.

قُلتُ: وقد روي في حديث شُبْرُمَةَ هذا أنه قال له: **«فاجعل هذه عن نفسك، ثم حج عن شُبْرُمَةَ...»** ثم ساقه بإسناده، وذكر القصة، وقال فيها: **«فاجعل هذه عن نفسك، ثم احجج عن شُبْرُمَةَ»**، هكذا قال عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لم يذكر فيه النبيَّ ﷺ، وهذا يوجب أن يكون إحرامه عن شُبْرُمَةَ قد انقلب عن فرضه بنفسه، وقد اختلف الناس في هذا، فقال الشَّافِعيُّ وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: لا يحج عن غيره من لم يحج عن نفسه، وهو قول الأوزاعي، وقال أصحاب الرأي: له أن يحج عن غيره قبل أن يحج عن نفسه، وقال الثوري نحوًا من ذلك، وهو قول مالك بن أنس.

وانظر «عون المعبود» (٣/٤٨٤)، و«التحقيق» (٥/٢٦٤)، و«الكافي» (١/٤٧٢)، و«المغني» (٣/٢٠١)، و«المبدع» (٣/١٠٢، ١٠٣)، و«شرح مشكل الآثار» (٦/=

٣٢٢- وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي الرَّجُلِ يَحُجُّ عَنِ الرَّجُلِ وَلَمْ يَكُنْ حَجَّ قَطُّ، قَالَ: «يُجْزِئُ عَنْهُ وَعَنْ صَاحِبِهِ الْأَوَّلِ»(١).

٣٢٣- وَعَنِ الْحَسَنِ، فِي الرَّجُلِ يَحُجُّ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ يَحُجَّ قَطُّ، قَالَ: «يُجْزِئُهُ»(٢).

٣٢٤- وَعَنِ الْحَسَنِ، فِي الرَّجُلِ يَحُجُّ عَنِ الرَّجُلِ، قَالَ: «يُرْجَى لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»(٣).

بابُ الحجِّ والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة

٣٢٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: «إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: **«نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً، اقْضُوا اللَّهَ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ»**(٤).

=٣٧٨)، «الأم» (٢/١٣٤)، «الحاوي» (٥/٢٥)، و«المجموع» (٧/١١٧)، و«الروضة» (٣/٣٤)، و«قوانين الأحكام الشرعية» (ص١٣٥)، و«تبيين الحقائق» (٢/٨٨)، «حاشية ابن عابدين» (٢/٦٦٣)، وغيرُهم، والله أعلم.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢٧٢) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، به.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة عقب الأثر: الصَّرُورَةُ الَّذِي لَمْ يَحُجَّ قَطُّ.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٧٢٦) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، به.

(٣) **إسناده صحيح:** لولا الكلام في رواية هشام بن حسان من الحسن.

أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٧٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، به.

قُلتُ: وهشام هو: هشام بن حسان الأَزْدِيُّ القردوسي، قال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما، والله أعلم.

(٤) **صحيح:** وله عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ طرق:

الطريق الأول: سعيد بن جبير، عنه: =